[322] [كتاب الايمان والنظر في أمور ثلاثة: الأول ما به تنعقد: ولا تنعقد إلا باﷲ وبأسمائه الخاصة وما ينصرف إطلاقه إليه كالخالق والبارئ دون ما لا ينصرف إطلاقه إليه كالموجود، ولا تنعقد. لو قال: أقسم أو أحلف حتى يقول: باﷲ. ولو قال: لعمر اﷲ كان يمينا، ولا كذا لو قال: وحق اﷲ.] " قال دام ظله ": ولو قال: لعمر اﷲ كان يمينا. يسأل إذا كانت اليمين لا تنعقد إلا بأسمائه و (أو خ) ما ينصرف إليه على الاطلاق، فلا ينعقد بقوله: لعمر اﷲ. والجواب أن مقتضى النظر ما ذكرتم، لكن ترك للنص والأثر، أما الأول فلقوله (قوله خ) تعالى: لعمرك إنهم لفى سكرتهم يعمهون (1). وأما الثاني روى ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد اﷲ عليه السلام (في حديث) أما قوله: لعمر اﷲ، وقوله: لاهاه، فانما ذلك باﷲ عزوجل (2).

(1) الحجر - 72. (2) الوسائل باب 30 ذيل حديث 4 كتاب الايمان.
